

المحقق الكركي (ت ٩٤٠ هـ / ١٥٣٣ م)

واتجاهاته النظرية والسياسية لأسس الدولة

أ.م.د. علي زهير هاشم الصراف
(جامعة الكوفة - مركز دراسات الكوفة)

المقدمة

يعدّ المحقق الكركي أول فقيه اقترن اسمه بظهور الدولة الصفوية ودعمها، فكان يستغل الفرص وكان لتواجده في البلاط الصفوي أن فتح أمامه أبواباً واسعة في التحرك السياسي.

ومن الناحية العلمية فهو فقيه فذّ وعالم عامل، فقد عرف واشتهر بالمحقق الثاني الذي فيه دلالة على غزارة العلم وأنه لم يلقّب به قبله إلا المحقق الحلي. وقد سافر إلى مراكز علمية غير شيعية في الشام ومصر، ثم شد الرحال إلى العراق وأقام في النجف الأشرف وتخلّلت إقامته هذه رحلته إلى البلاط الصفوي وتصديه لبعض الشؤون السياسية والدينية هناك.

وكانت حياته السياسية في البلاط الصفوي مليئةً بالتحديات من قبيل جهل الأمراء والملوك بمقامه العلمي والمعرفي وبعض الأعداء من المقربين داخل الجهاز الحاكم وبعض الفقهاء ممن خالفه بالرأي، مما استدعاه ترك هذا الشأن مرتين والعودة إلى مركز النجف الأشرف العلمي حتى توفي ودفن فيه. إلا أنه ومع هذا التحدي استطاع من وضع بصمات لافتة في التراث الشيعي السياسي من خلال وضع الأسس النظرية المقتبسة من تراث الشيعة الإمامية الروائي والفقهي. وهنا وبالنظر لاختصاصي وهو دراسة تطور الفكر الإسلامي لست بصدد تفصيل المباني الفقهية التي استند عليها واستدلّ وفقها في بعض تنظيراته لأسس الدولة من المنظور الشيعي؛ بل أحاول دراسة تطور الفكر السياسي عند المحقق الكركي من خلال سرد خطواته في التنظير لأسس الدولة بحيث اعتبر من أبرز فقهاء الدولة في الفكر الإمامي ومدرسته الفقهية.

أولاً: سيرته العلمية في جبل عامل

هو الفقيه الكبير الشيخ نور الدين أبي الحسن علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي المشهور بالمحقق الكركي والمحقق الثاني بعد الشيخ نجم الدين أبي القاسم جعفر بن يحيى بن الحسن الهذلي الحلبي المعروف بالمحقق الحلبي (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٧٧ م)، واشتهر أيضاً في كتب التراجم والرجال بعلي بن عبد العالي^(١) اختصاراً ولغرابة وندرة اسم جده على ما يبدو. كما عرف في المصادر الخاصة بالعصر الصفوي بخاتم المجتهدين وشيخ المجتهدين وبـ "شيخ علي عرب جبل عاملي".^(٢)

لم تذكر المصادر تاريخاً محمداً لولادته ومن خلال ما ذكر من أنه تجاوز السبعين^(٣) ونظراً لإجماع المصادر على وفاته سنة ٩٤٠ هـ / ١٥٣٣ م^(٤) فمن المحتمل أنه ولد في العقد السابع من القرن التاسع الهجري / السادس عشر الميلادي. وكان مسقط رأسه قرية "كرك نوح" من مراكز العلم في جبل عامل، من نواحي بلاد الشام التي اشتهرت بأنها من مراكز العلم المهمة في تاريخ الشيعة الإمامية العلمي وتخرج العديد من العلماء منه وكانت قد أصبحت قطب العلم ومركز الاجتهاد أثناء أفول نجم مدرسة الحلة وقبل انتقالها إلى النجف الأشرف. وكانت كرك نوح ثالث المراكز العلمية العاملية الستة التي ازدهرت بالعلماء والفضلاء بعد جزين وعيناثا وتلتها ميس الجبل وجباع ومشغرى.^(٥) ويبدو أن مركز كرك نوح العلمي كان قد اشتمل على نهضة علمية منذ وقت مبكر، وأن أسماء لبعض علماء الشيعة كانت قد عرفت فيها أوائل القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي، وقد انحصرت تراجم الأعلام الكركيين خلال قرون عدة على الشيعة فقط، فقد أحصى الشيخ الحر العاملي في كتابه "أمل الآمل" ما يقارب من ثلاثين كركياً شيعياً. وبلغ مركز كرك العلمي أوج ازدهاره في القرنين العاشر والحادي عشر الهجريين / السادس عشر والسابع عشر الميلاديين.^(٦)

فأبوه الحسين بن عبد العالي من علماء كرك نوح وكان حياً عام ٩٠٠ هـ / ١٤٩٥ م وقد وصف بعبارات تدل على أنه كان من أهل العلم.^(٧) وأما جده الشيخ عبد العالي الكركي فإنه كان من أهل العلم ومن جملة مشايخ علي بن هلال^(٨) أستاذ المحقق

الكركي حسبما ورد في التكملة للسيد حسن الصدر^(٩)، ومن نسبة والده وجده إلى كرك نستدل على أن أصل المحقق الكركي وأسرته من بلدة الكرك.^(١٠)

نعرف من أساتذته الشيخ علي بن هلال الجزائري الذي لازمه دهرًا طويلًا كما عبر في إجازته لأحد تلاميذه وقد أطرى عليه بقوله: «... وهو أجل أشياخي وأشهرهم وهو شيخ الشيعة الإمامية بلا منازع...»^(١١)، وعمّا كانت المواد العلمية في تلك المدة يجبرنا المحقق الكركي: «قرأت عليه المنطق والأصول والفقه واستوعبت كتاب قواعد الأحكام قراءة عليه وكثيراً من مختلف الشيعة في مسائل الشريعة من مصنفات شيخنا الإمام جمال الدين بن المطهر الحلي وجميع شرح تهذيب الوصول إلى علم الأصول وغير ذلك»^(١٢) وكان يروي عن ابن المؤذن الجزيني^(١٣) ومحمد بن أحمد الصهيووني^(١٤) وهما من تلاميذ ابن عشرة، كما أجاز وتلمذ على محمد بن علي بن خاتون العيناوي^(١٥) سنة ٩٠٠ هـ / ١٤٩٥ م بإجازة كبيرة مفصلة^(١٦) وقد أدرج فيها إجازتي العلامة الحلي وولده فخر المحققين لأحد تلامذتهما^(١٧) وقد وصفه بـ «العالم العامل والرئيس الكامل» وهي أوصاف تنم عن منزلة المحقق الكركي العلمية.

ونفهم من فحوى إجازته للحسين بن محمد بن الحر^(١٨) أنه رحل إلى مدينة دمشق وكانت عام ٩٠٣ هـ / ١٤٩٧ م وهي بداية رحلاته العديدة التي تنتهي بإيران في عهد الدولة الصفوية وسيكون استقراره هناك فاتحاً لهجرة العلماء العاملين إلى إيران من بعده وكما في نصوص الإجازات نعلم أنه ارتحل بعد دمشق إلى بيت المقدس ومكة ومصر والخليل وأخذ عن فقهاءها ومحدثيها. قال في بعض تلك الإجازات: «وقد أكثرت من الملازمة لهم والتردد إليهم في دمشق وبيت المقدس شرفه الله وعظمه، وبمصر ومكة زادها الله شرفاً وتعظيماً وصرفت في ذلك سنين متعددة وأزمنة متطاولة»^(١٩)، ويمكن مقارنة هذا الانفتاح على المذاهب الإسلامية الأخرى من قبل المحقق الكركي مع ما قام به رائد الحركة الفكرية في جبل عامل الشهيد الأول.

وبعد ذلك عاد إلى وطنه وهو ما نفهمه من خلال إجازة شيخه علي بن هلال الجزائري له سنة ٩٠٩ هـ / ١٥٠٤ م^(٢٠) التي تعدّ الإجازة الأخيرة له في وطنه. وكان بانتقاله عن

الكرك في نفس السنة إلى النجف الأشرف^(٢١) قد افتتح سيرته العلمية والسياسية خارج جبل عامل والتي ستنتهي خارج بلاد فارس.

سيرته العلمية خارج جبل عامل

تبدأ هذه المرحلة من حياة المحقق الكركي العلمية بوصوله إلى العراق سنة ٩٠٩ هـ / ١٥٠٣ م وأقامته في النجف الأشرف وتردده على باقي العتبات المقدسة للأئمة الطاهرين (عليهم السلام) في العراق ولا سيما كربلاء كما يظهر من كلامه هو فقال في أحد إجازته: «كان القاضي صفي الحق والدين عيسى... لم أزل أسمع مدائح من أعيان السادات وغيرهم المجاورين بالمشهدين المطهرين الغروي والحائري صلوات الله على مشرفهما والقاطنين بالحلة السيفية وعند ورودي إلى مجاورة تلك العتبات المقدسة في سنة تسع وتسعمائة أو قريباً من ذلك...»^(٢٢)، وهو تاريخ دقيق وليس تخمينياً لأنه كان قد أجاز من شيخه علي بن هلال الجزائري (توفي بعد ٩٠٩ هـ / ١٥٠٣ م) في رمضان من سنة ٩٠٩ هـ / ١٥٠٣ م والإجازة لا تبين أين أجاز لكى الشيخ الأفندي أكد تلمذه الشيخ الكركي على أستاذه ابن هلال في كرك نوح^(٢٣) وأن الإجازة غالباً ما تمنح بعد أن يقرأ التلميذ على أستاذه بعض المصنفات. واستمرت حياته خارج جبل عامل حتى وفاته في النجف الأشرف وقد تخللتها رحلتان إلى البلاط الصفوي في إيران كانت الأولى بين عامي ٩١٦-٩٢٠ هـ / ١٥١٠-١٥١٤ م^(٢٤) والثانية حدثت بين عامي ٩٣٦-٩٣٩ هـ / ١٥٣٠-١٥٣٣ م.^(٢٥)

كرّس المحقق الكركي حياته في النجف الأشرف للتدريس وتربية التلاميذ وطرح المسائل الفقهية الجديدة التي لم تألفها حوزة النجف آنذاك كمسألة الخراج وصلاة الجمعة والسجود على التربة المشوية وعدة مسائل في الرضاع وقد أثارت معارك علمية ساخنة كان خراجها الآخر المعارض والخضم اللدود للكركي الشيخ أبراهيم بن سليمان القطيفي^(٢٦) وأتباعه^(٢٧) ويظهر من هذه الآراء الفقهية الجديدة على الساحة التي أبدأها المحقق الكركي عند دخوله إلى النجف الأشرف أنه كان قد وصل إلى أعلى مراتب العلم إذ كان قد أجاز في كرك نوح من قبل عدة من العلماء.^(٢٨)

وكانت مرحلة تواجدته في النجف الأشرف قد شهدت توجهه نحو التصنيف فقد صنف أغلب رسائله وموسوعاته الفقهية وشروحه وحواشيه على أمهات الكتب الفقهية وقد بدأها من رسالته «قاطعة اللجاج في تحقيق حل الخراج» في عام ٩١٦ هـ / ١٥١٠ م (٢٩) ثم صنف شرحه على «قواعد الأحكام» للعلامة الحلبي المسمى «جامع المقاصد في شرح القواعد» فقد شرع في تصنيفه قبل عام ٩٢٤ هـ / ١٥١٨ م وكانت أول إشارة له في أحد إجازاته (٣٠) ويبدو أنه أتمه سنة ٩٣٥ هـ / ١٥٢٩ م وهو تاريخ انتهائه من الجزء السابع حسب تجزئته هو. (٣١)

وقد أتمت مدرسة الشيخ المحقق الكركي الفقهية بأنها استمرار لمدرسة الشهيد الأول الذي هو بدوره من تلامذة مدرسة العلامة الحلبي إذ تطور على يديه الفقه الاستدلالي والمقارن واستطاع الشهيد الأول بدوره فتح آفاق جديدة كانت من أسباب ترقيته وازدهاره وتطوره وكان الشهيد الأول قد أستطاع تثبيت أركان الفقه الاستدلالي التفرعي والمقارن وتشديد معاملة متأثراً بخطى العلامة وأصبح علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي الذي اشتهر بلقب المحقق الثاني وهي درجة علمية عالية لم تعط إلا لكبار الفطاحل من رجال العلم الممهّد لدور التكامل الفقهي الشيعي على يد العلامة الوحيد البهبهاني (ت ١٢٠٦ هـ / ١٧٩١ م). (٣٢)

وقد تميز المحقق الكركي عمّن سبقه من الفقهاء بميزتين هامتين:
أولاً: قوة مبانيه ومثانة استدلاله العلمي فكان يناقش آراء السابقين بمثانة خاصة بعد ذكر آرائهم ودلائلهم وبراهينهم ومن ثم يفندوها بأسلوب أجود وأمتن وأدق.
ثانياً: تطرق لمسائل جديدة في مختلف أبواب الفقه لم يعر لها السابقون أي أهمية تذكر كحدود اختيارات الفقيه وصلاة الجمعة والخراج وذلك لاحتياج الدولة الشيعية الحاكمة في إيران لها خلال تلك المدة ولابتلاء الناس بهذه المسائل. (٣٣)

وقد تأثر أكبر فقهاء زمانه بمدرسته العلمية واستدلالاته القوية وكانوا دعائم مدرسة الفقهية وهم:

- ١- الشيخ عز الدين الحسين بن عبد الصمد الجباعي الحارثي العاملي (ت ٩٨٤ هـ / ١٥٧٦ م) والد الشيخ البهائي ومن تلاميذ الشهيد الثاني.
- ٢- الشيخ تاج الدين أبو محمد عبد العالي بن المحقق الكركي (ت ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م).^(٣٤)
- ٣- الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الجبوعي الحارثي الهمداني العاملي (ت ١٠٣٠ هـ / ١٦٢١ م).
- ٤- السيد محمد باقر بن السيد شمس الدين محمد الحسيني الاسترآبادي المعروف بالميرداماد (ت ١٠٤١ هـ / ١٦٣١ م) سبط المحقق الكركي.^(٣٥)

حياته السياسية

يعدّ المحقق الكركي أول فقيه اقترن اسمه بظهور الدولة الصفوية ودعمها فقد عرف أنه ذو نشاط دؤوب على مختلف الأصعدة الحياتية وفي شتى الأماكن التي كان يتواجد فيها وحسب الظروف الزمنية فكان يستغل الفرص وكان لتواجده في البلاط الصفوي أن فتح أمامه أبواباً واسعة في التحرك السياسي. والمصادر التاريخية المقترنة بالعصر الصفوي وخاصة التواريخ الفارسية منها لا تعطينا معلومات دقيقة خاصة كتب التراجم والرجال الشيعية فقد تداخلت أخبار المحقق الكركي فيما برز في شأني العلم والسياسة مع بعضها وامتزجت مراحل حياته بعضها ببعض حتى لا يكاد يفرق بين جهوده وأعماله وحقيقة دوره الديني والسياسي. وقد امتازت إقامته في البلاط الصفوي بشقي السياسة والعلم نذكر هنا الجانب السياسي منهما:

على الرغم من شخصيته العلمية الفريدة في تاريخ فقهاء الإمامية فإنه لم يستكمل وضعاً سياسياً يليق بطموحه ضمن إطار السلطة الصفوية لكنه بجهوده السياسية هذه استطاع فتح باب للفقهاء لكي يكون في قلب الأحداث^(٣٦)، وفي الحقيقة فإن الأدوار السياسية التي قام بها المحقق الكركي في إيران قد تعرضت للكثير من الإفراط والتفريط من قبل الباحثين فمن قائل يدعي بأن الكركي جاء إلى إيران زائراً ولم يمكث فيها أصلاً حتى تكون له أثر سياسي ومن قائل ذكر أنه مكث فيها عشرين سنة وأنه هاجر إلى إيران ليتسلم الحكم فيها ويطبق النظام الإسلامي بناءً على قاعدة ولاية الفقيه.^(٣٧)

وتمتاز الرحلة الأولى للمحقق الكركي إلى إيران من الناحية السياسية بعدم تولي مناصب كبيرة ضمن تشكيلة الدولة الصفوية الرسمية كما لم يكن له نفوذ ظاهر فيها أيام السلطان إسماعيل الأول. (٣٨) أما في رحلته الثانية أيام السلطان طهماسب الأول ابن إسماعيل الأول الصفوي (٣٩) فقد قام بدور هام من خلال تقلده مناصب مهمة في الدولة ومن خلال ما قام به من أدوار سياسية.

وكان دخوله إلى البلاط الصفوي لأول مرة عام ٩١٦ هـ / ١٥١٠ م واستمرت لمدة ثلاثة أعوام حتى عام ٩١٩ هـ / ١٥١٣ م وتكاد تجمع المصادر على أنه دخل على السلطان إسماعيل الصفوي بعد فتحه لمدينة هرات وقتله لشيخ الإسلام سيف الدين أحمد بن يحيى بن سعد الدين التفتازاني (٤٠) فأنكر عليه فعلته هذه (٤١) فكانت جرأته أمام ملك وقائد عسكري خضعت له الرقاب وأستسلم له رجال دين كبار من أهل السنة وأعلنوا اعتناقهم للمذهب الشيعي خوفاً على نفوسهم من الإزهاق ثبت أنه جاء إلى إيران بعقلية جديدة وشخصية قوية قادرة على الوقوف بحزم أمام السلطان.

ومما يظهر مما قام به المحقق الكركي من جهود سياسية وعلمية بعد لقائه هذا بالسلطان إسماعيل الصفوي أنه تقبل كلامه وسمح له بالعمل في دولته فأخذ من كاشان الذي وصفه اسكندر بيك المنشي بـ «دار الإيمان» (٤٢) مقراً له وقد نال منصب شيخ الإسلام من قبل الشاه إسماعيل (٤٣) ومنها صار يوجه النشاط الديني في إيران وأمر بأن يصلي في كل بلد وقرية إماماً ويعلمهم شرائع الدين (٤٤) وأنه كان قد درس على يديه كبار رجال الدولة منهم الأمير جعفر النيسابوري وزير الشاه وقد صنف لأجله الرسالة الجعفرية (٤٥) كما كان ينفق سبعين ألف دينار شرعياً سنوياً على طلبة العلم (٤٦) وهو دلالة على اهتمامه البالغ بتخريج عدد كبير من الفقهاء ومن خلال هذه الجهود الجبارة المخلصة فقد وصفه أحد مؤرخي عصره الأعاجم ما ترجمته: «الشيخ علاء الدين علي بن عبد العال فقد أوصل العلوم الدينية ومنها الفقه إلى درجة الاجتهاد لما يتمتع من درجات عالية في التقوى وطهارة النفس. ولتبحره في العلوم العقلية والنقلية فقد أصبح

معتقد حكام الإسلام ومرجع العلماء الأجلاء وفصاحته وطلاقة لسانه خارجه على الوصف وتقواه وزهده العالين مشهورة عند القاصي والداني...» (٤٧)

ومع هذا المقام والنفوذ السياسي الكبير نجد المحقق الكركي فجأة يعود إلى النجف وقد استظهر بعض الباحثين من خلال النصوص المختلفة أنه تعرض لاستفزازات من قبل كبار رجال الدولة الذين خشوا من بسط نفوذه الديني والسياسي على مفاصل الدولة ولا سيما السلطان اسماعيل الصفوي نفسه ووزيره المير غياث الدين منصور الدشتكي الشيرازي (ت ٩٤٨ هـ / ١٥٤١ م) (٤٨) الذي وصف بأنه «مشكوك الاعتقاد بمراسم المذهب الجعفري» (٤٩) ولذا آثر ترك إيران والعودة إلى النجف الأشرف والتفرغ للأمر العلمية. (٥٠)

أما رحلة الكركي الثانية كانت في عهد السلطان طهماسب الصفوي بعد ما استعاد العراق للحكم الصفوي نهاية عام ٩٣٥ هـ / ١٥٣٠ م (٥١) واستمرت حتى سنة ٩٣٩ هـ / ١٥٣٣ م قبل عام من وفاته في النجف الأشرف.

كان السلطان طهماسب الصفوي على النقيض من أبيه ذا ثقافة واسعة وعناية بالفنون (٥٢) من دون اندفاع وتعصب أبيه كما كان متديناً ملتزماً بأحكام الشرع الحنيف وقد ورث دولة مترامية الأطراف وكان قد تسنّم سدة الحكم وهو ابن اثنا عشر عاماً وبقي لمدة ست سنين تحت وصاية لجنة من كبار القزلباش (٥٣) حتى عام ٩٣٥ هـ / ١٥٣٠ م حيث أصبح في السن الثامنة عشرة من عمره وصار سلطاناً حقيقياً على البلاد.

ففي بادئ الأمر أرجع العراق إلى سلطان الدولة الصفوية وزار العتبات المقدسة وكان قبل أن يحتل العراق قد أهتم بأمر المحقق الكركي وتأسيس علاقة جديدة معه قبل أن يغزو العراق وظهر معالم هذا التوجه في وقفية النهر الذي أمر بحفره في مدينة الحلة حيث جعل أمر تولي تلك الوقفية بيد المحقق الكركي بتاريخ سنة ٩٣٥ هـ / ١٥٣٠ م. (٥٤)

ونتيجة لتلك الأجواء الجيدة وما كان يكتنه المحقق الكركي تجاه الدولة الصفوية وحكامها لا حباً فيهم بل لخدمة الصالح العام ونشر المذهب ويبدو أن الكركي التقى بالسلطان طهماسب قبل دعوته وصحبه عند عودته إلى إيران (٥٥) وقد أصدر فرماناً (٥٦)

ملكياً^(٥٧) أعطاه صلاحيات كاملة تضاهي الحكم الملكي نفسه وإن كان شكلها يصبح المحقق الكركي شيخاً للإسلام في الدولة الصفوية.^(٥٨)

وقد استنتج أحد الباحثين أن نص فرمان كان طلب المحقق الكركي من السلطان بدليل أن صياغته كانت فقهية بحتة فهو كان قد جعله شرطاً لعودته^(٥٩) ولعل هذا المرسوم يشكل حالة لا نظير لها سابقاً في منح حاكم دولة كل هذه الصلاحيات الكبيرة لأحد رجال الدين فهذا البيان يمثل أول خطاب سياسي في الإسلام على أساس ولاية الفقيه.^(٦٠)

وبما حصل عليه من مكانة عالية في الدولة الصفوية بذل كل الجهد في نشر المذهب الجعفري في أرجاء تلك المملكة فقد بث العلماء في كل مدينة يعلمون الناس الشرع الحنيف ويقومون بمهام الأمور الشرعية مثل صلاة الجمعة والجماعة والنظر في المشاكل الاجتماعية والفصل فيها حتى وصف أحد مؤرخي تلك المرحلة بأنه بعد الحاجة نصير الدين الطوسي (ت ٦٧٢ هـ / ١٢٧٤ م) لم يسع أحد أكثر مما سعى الشيخ على الكركي في نشر المذهب الجعفري.^(٦١)

وكان أهم معالم نشر الأحكام الإسلامية بين طبقات المجتمع يتجلى في تعليم و تثقيف الحكام وذوي المناصب في الدولة الصفوية لتعليمهم لتلك الأحكام وحثهم على تطبيقها فقد ذكر الشيخ البحراني هذا المعنى قائلاً: «كان الشيخ ﴿الكركي﴾ يكتب إلى جميع البلدان كتباً بدستور العمل في الخراج وما ينبغي تدبيره في أمور الرعية. وحكى... الجزائري قوله: ... ورأيت للشيخ ﴿الكركي﴾ أحكاماً ورسائل إلى الممالك الشاهية وإلى عمالها أهل الاختيار فيها، تتضمن قوانين العدل وكيفية سلوك العمال مع الرعية في أخذ الخراج وكميته ومقدار مدته». ^(٦٢)

وفي نفس السياق أخذ يعزل من يجده غير لائق لخدمة الدولة وكان يتلقى في ذلك كل الدعم من قبل السلطان طهمااسب الصفوي فمثلاً عزل الأمير غياث منصور الدشتكي الشيرازي من منصب الصدارة أي الوزارة.

كما سعى وبكل جهده لرفع مظاهر الفساد والأمور غير الإسلامية، وغير اللائقة من المجتمع والبلاط الصفوي إذ كان الكثير من رجال الدولة لا يعدّ مثل تلك الأمور عملاً شنيعاً فالغناء كان مباحاً عند الصوفية وأماكن القمار واللهو كانت منتشرة بشكل واسع يرتادها كبار رجال الدولة وشرب الخمر يعدّه الناس عملاً طبيعياً جداً مادام كبار رجال الدولة يتناولونه علناً. وفي هذا الصدد نقل لنا الصورة مؤرخ تلك الحقبة حسن بيك روملو قائلاً: «وقد سعى ﴿الكركي﴾ بأحسن وجه لردع الفسقة والفجرة وقمع البدع وإزالة الفجور والمنكرات وإراقة الخمر والمسكرات واجراء الحدود والتعزيرات وإقامة الفرائض والواجبات وأوقات الجمعة والجماعات وأحكام الصيام والصلوات والاطلاع على أحوال الأئمة والمؤذنين ودفع شرور المفسدين...» (٦٣)، وقد استعان في ذلك بالشاه طهماسب الذي كان يعد من أكثر سلاطين الصفويين تديناً فأمر السلطان بإغلاق أماكن اللهو والطرب وشرب الخمر وصناعتها وكسر جميع الآت الموسيقى والقمار وغير ذلك. (٦٤)

ومن الأمور التي كانت مورد عناية المحقق الكركي في مدة تواجده الثانية في إيران وهي موافقة ضد الصوفية (٦٥) بمختلف طرقهم فكان يشجع الشاه طهماسب على محاربتهم ونبذ طرقهم ومنع القصاصين من نشر قصص أسطورية تتعلق بمعاجز رجال الصوفية الكاذبة فأصدر بذلك الشاه طهماسب مرسوماً ملكياً يمنع ذلك وزجر ومعاينة مرتكبيه (٦٦)، ثم تدخل شخصياً وصنف رسالة مستقلة في بيان ضلالهم وبطلان طرقهم سماها «المطاعن المجرمية في الرد على الصوفية» وهي رسالة في الرد على الصوفية عموماً وبيان كفر أبي مسلم الخراساني خصوصاً وهي لم تصل إلينا. (٦٧) فكان المحقق الكركي أول من طرق هذا الباب وألف في الرد على الصوفية إذ لم يجرؤ أحد قبله على ذلك وتوالت التصنيفات في ردهم من بعده حتى تجمع من ذلك تراث ضخم بين بعضها الشيخ الحر في رسالة «الاثنا عشرية في الرد على الصوفية». (٦٨)

ومع هذا الدعم الكبير الذي تلقاه من الشاه طهماسب الصفوي فإننا نجده يترك البلاط الصفوي عائداً إلى النجف الأشرف ويظهر ذلك من حجم المعاناة التي عاناها من وقوف

بعض رجال الدولة بوجهه واستخدام بعض الفقهاء المتعصبين الذين يعدّون أي تقرب من البلاط والحكام بمثابة الابتعاد عن الدين وأبرزهم هو الشيخ إبراهيم بن سليمان القطيفي حتى وصل الأمر بتدبير مؤامرة لقتله على يد أحد أمراء القزلباش محمود مهر دار صاحب خاتم السلطان طهماسب^(٦٩) فأصدر طهماسب رخصة بعودته إلى النجف الأشرف^(٧٠) وهو تعبير ملطف على الإبعاد.^(٧١)

تنظيره الديني العلمي لبناء الدولة وعناصرها

ذكرنا سابقاً أن المحقق الكركي رحمه الله كان من الفقهاء السابقين الذين اقتحموا ميادين السياسة أو لنقل توفرت لديه الأجواء الملائمة لاقتحام السياسة أو هناك من يقول أنه أقحم فيها من قبل الشاه طهماسب الصفوي فاستغل الوضع وعمل على تطبيق ما يمليه عليه واجبه الديني في اصلاح اركان الدولة وتصويب مسارات المجتمع المسلم الذي عاش آنذاك تحت حكم الدولة الصفوية. ويستطيع الباحث أن يلتبس عناصر ومفردات هذا التنظير الديني العلمي في مؤلفات المحقق الكركي وبعض مواقفه من سلاطين وملوك ورجالات الدولة الصفوية. وإذا ما استطلعنا هذه الأمور مجتمعة نستطيع تبويب هذا الجهد الديني العلمي في العناوين الآتية:

أ - ولاية الفقيه في عصر الغيبة:

لا شك أن الإمامية ترى أن الحكم في زمن حضور المعصوم (عليه السلام) له، وألا شرعية للحكومات الأخرى.

أما في عصر الغيبة فبالجمل نرى عدم جدية تناول هذا البحث لدى علماء الإمامية وفقهائها خاصة في القرون الأولى التي تلت ابتداء الغيبة الكبرى عام ٣٢٩ هـ / ٩٤١ م. والسبب فيما يبدو أنهم كانوا يستبعدون أن تطول غيبة الإمام الثاني عشر (عليه السلام) كثيراً وأن احتمال تشكيل حكومة شيعية في عصر الغيبة أمر من الصعوبة أن يتحقق. ومع هذا يمكننا أن نجد بعض التنظير في آثار فقهاء ذلك الزمان، منها ما ورد في صلاحيات الفقهاء بوصفهم نواب الإمام (عليه السلام) في عصر الغيبة في كتب الحديث

الأربعة المعتبرة؛ وهذا العنوان كان قد شكل أرضية مهيأة لرؤية ونظرية سياسية عرفت فيما بعد بـ "ولاية الفقيه" اصطلاحاً.

ومن أبرز من قال بصلاحيات الفقيه وألف وتوسع فيه في القرون اللاحقة هو الفقيه اللامع الشهيد الأول شمس الدين محمد بن مكي الجزيني العاملي (ت ٧٨٦ هـ / ١٢٨٨ م)، فنراه قد سعى جاهداً لبلورة مفهوم جديد هو مفهوم النيابة العامة للإمام وفحواها أن كل فقيه اجتمعت فيه تلك الأوصاف اكتسب صلاحيات قضائية وحسبية وتنفيذية في مقابل النائب الخاص المنصوص عليه من قبل الإمام المعصوم ونعبر عنه اليوم بالمرجعية العليا. ومؤدى هذه النظرية التي صدرت من فكر الشهيد الأول هو قضاء مستقل عن النظام القضائي القائم يفصل الخصومات وينفذ الحدود والتعزيرات ونظام إفتاء مماثل ونظام جباية وصرف وكان هذا النظام قد توقف العمل به منذ انقضاء عصر الحضور العملي للأئمة (عليهم السلام) وعصر السفراء الأربعة التي تعرف بالغيبة الصغرى. (٧٢) وكانت بادرة الشهيد هذه أول محاولة لإحياء مفهوم المرجعية بكامل عناصرها في الإطار السياسي والاجتماعي، فكان بهذه النظرية التي نَمَّأها وقوَّأها فكره قد أسس بشكل علمي لسلطة الفقيه في المجتمع مما أدى إلى علو شأن العلماء في المجتمع الشيعي.

ويعدّ المحقق الكركي من أتباع هذه المدرسة ومن تأثر بأفكار الشهيد الأول وبسيرته. فالمحقق الكركي ممن جدّد وبعث الحياة في منهاج الشهيد الأول التي شكّلت آرائه الفقهية الأرضية والمقدمات المناسبة لدخول الكركي مضمار السياسة ونجد أن إبداعات الكركي في طروحاته الفقهية الشجاعة والجريئة في وقته قد تسبّب في امساكه بزمام الأمور في الدولة الصفوية لبعض الوقت وبثّ المؤثرات اللازمة في المجتمع وأركان الدولة وفق النظريات الفقهية الإسلامية. فحياة وسيرة المحقق الكركي تعدّ بحد ذاتها تصريحاً وإعلاناً عن صلاحيات الفقيه السياسية وما أكد عليه مراراً في مصنّفاته من دعوى نصب الفقيه تعدّ أيضاً شهادة ومستنداً على القول بصلاحيات الفقيه السياسية. (٧٣)

وكما هو معلوم فإن الدليل الأساس الذي يستند إليه من يقول بنظرية ولاية الفقيه ومن بينهم "المحقق الكركي" هي الروايات الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام)، منها مقبولة عمر بن حنظلة التي استفاد منها العلماء قبل المحقق الكركي في مسألة الرجوع إلى قضاة الجور، لكن الكركي طرحها بعنوان مستند لولاية الفقيه. ووفق رأي الكركي فإن نيابة الفقهاء في هذه الرواية هي كلية عامة تصدق على جميع موارد النيابة وغير مختصة بزمان محدد. ^(٧٤) واستند المحقق الكركي في هذا الأمر إلى رواية أخرى وهي رواية أبي خديجة عن الإمام (عليه السلام) في سياق النهي عن الرجوع إلى قضاة الجور وتحديد قوله (عليه السلام): "أنظروا إلى رجل منكم يعلم شيئاً من قضائنا فاجعلوه بينكم فإني جعلته حاكماً فتحاكموا إليه". ^(٧٥)

ب - صلاحيات الفقيه:

لا يجد الباحث فيما صدر عن المحقق الكركي من مؤلفات موضعاً خاصاً قد خصّصه لصلاحيات الفقيه ووظائفه السياسية بل نجدها مبثوثة في مصنفاته. فمن منطلق ولاية الفقيه العامة الحاصل عليها من قبل المعصوم (عليه السلام) انبرى لتحديد صلاحيات الفقيه، إلا أنه كان يعدّ في أكثر من موضع من مصنفاته وآثاره تمكّن الفقيه هو شرط لإجراء بعض صلاحياته، فمن المسلم به في ذلك الوقت أن إمكان استحواذ الفقهاء على المناصب السياسية والإشراف والمراقبة على عمل الحكومة لم يكن متاحاً؛ على أن نهج المحقق الكركي ومسلكه السياسي وقرارات الشاه طهمااسب تعتبر جميعها شهادة على أن المحقق الكركي كان يرى صلاحيات وسلطات الفقهاء السياسية قائمة وعلى الحكومة أن تتبعهم. ويمكن استخلاص بعض الصلاحيات للفقهاء من وجهة نظر المحقق الكركي من خلال العناوين الفقهية العريضة التي تعرض لشرحها في مصنفاته وهي كالاتي:

١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

من أبرز فرائض الإسلام تدرج تحت هذا العنوان؛ فقد عدّت من الفروع في معتقدات الشيعة الإمامية وتتسع دائرته لتشمل من أبسط الأمور الشخصية حتى أكبر الموضوعات الاجتماعية، ويذكره الفقهاء ضمن أبواب الجهاد أو في خاتمته وآخرون أفردوا له باباً

مستقلاً. وقد ذكر الكركي هذا العنوان في نهاية بحث الإجتهد في كتابه الشهير "جامع المقاصد" وما يهم بحثنا هو مناقشته لمبحث مراتب تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يبدأ من الاعتقاد القلبي، ثم الأمر والنهي الشفوي، ثم استخدام العنف والقوة لفرض المعروف أو اجتناب المنكر. وفي هذه المسألة يطرح شقين وفق التقسيم المنطقي وهما: الأول: عدم اشتراط إذن المعصوم لأن الغرض الأساسي ليس القتل والجرح، بل هو مقدمة الأمر والنهي، والثاني: اشتراطه حتى لا تعم الفتنة والفوضى المجتمع. ومع أن الكركي في جامع المقاصد عدّ الرأي الأول وجيهاً، إلا أنه عدّ الثاني أصح وأفتى به. ^(٧٦) إلا أن المسألة الأهم التي من الممكن أن يجري نقاشها هنا هي حكم هذه المرتبة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عصر الغيبة، فهل يكون النهي عن المنكر معطل كلياً كالجهد الابتدائي أو مثل صلاة الجمعة التي أوكلت إلى الفقيه الجامع للشرائط؟ ^(٧٧) والإجابة هي أن الكركي موافق لرأي العلامة الحلي في الاحتياج لإذن المعصوم في المورد الذي يستدعي الأمر والنهي فيه إلى القتل والجرح، ويفتي بعدم صلاحية الفقيه للإذن في هذا المورد ويعتبر الدليل هنا هو الاحتياط في الأمور المتعلقة بحياة الناس وأرواحهم. ^(٧٨)

٢. إقامة الحدود في عصر الغيبة:

تطرح مسائل فقهية بموازاة المرتبة الثالثة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر السالفة الذكر في هذا المورد منها: هل يمكن لفقيه بناءً على نيابته للإمام المعصوم أو السلطان العادل أن يقيم الحدود في حالة ما إذا كان قد نصب من قبل سلطان جائر؟ وفي معرض الإجابة أجاز الكركي في جامع المقاصد للفقيه للشرائط فقط إقامة الحدود بحجة أنها من مصاديق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن الأمر والنهي جائزان، فالنتيجة أن إقامة الحدود ستكون جائزة أيضاً، وأن باب الحكم والإفتاء وإقامة الحدود منفصل ومستقل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ^(٧٩) لذلك نجده كان يرى لنفسه الحق والقدرة والإمكانية لإصلاح هذه النقيصة في الفرصة المناسبة، فكان ينصب بنفسه القضاة في النواحي المختلفة.

إلا أن الكركي قد تناول قضية إجراء الحدود في عصر الغيبة بطريقة مختلفة في مصنفاته الأخرى. ففي رسالة الجمعة يصرّح باستطاعة الفقيه إجراء الحدود لكنه يستدرك أن بعض الفقهاء قد استثنوا القتل وإجراء الحدود. ^(٨٠) وفي الحاشية على الإرشاد يرى أنه لا يمكن إجراء الحدود بغير إذن الإمام ويعتبره مجمعاً عليه من قبل الفقهاء السلف. لا بل يعده أكثر إجماعاً و يقيناً من عدم جواز القتل والجرح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس مشروطاً بإذن الإمام. أما إجراء الحدود مرتبط بمنصب الإمامة وإذن الإمام فيه شرط. ^(٨١) وفي الخاتمة نوه أن كتاب جامع المقاصد هو آخر كتاب دونه وبالتالي يمكننا التعرف على رأي المحقق الكركي النهائي الذي هو جواز إقامة الحدود في عصر الغيبة من ناحية الفقهاء.

قضية جباية الخراج:

ساد البحث في الأوساط العلمية مع بداية العهد الصفوي عن حلية وحرمة أموال الخراج التي كانت تكتسب من ربة الأراضي الزراعية. والحرمة تتأتى من النظرية القائلة أن كل حاكم عدى المعصوم فهو حاكم جائر وبالتالي كل ما تكون من أموال في يده أو تجبى له أموالاً مشبوهة ومحرمّة حتى. وبسبب محورية الاقتصاد الزراعي في الدولة الصفوية وما سبقها وما عاصرها من دول وحكومات في العالم الإسلامي وأن وارداً أساسياً من إيراداتها كان يؤمن من الخراج المفروض على الأراضي الزراعية ومع دخول العلماء داخل أروقة السلطة الصفوية وتمتعهم ببعض المرتبات التي كانت تستحصل من الأموال الخراجية فعليه كان من الضروري إبداء الرأي وطرح مباني جديدة لدفع الخراج من أجل حل مشاكل الدولة الصفوية. وقد بحث المحقق الكركي في رسالته قاطعة اللجاج مسألة الخراج من هاتين الجهتين. كما أن رسالة "الأرض المدرسة" ترتبط بالخراج وشؤون الأراضي الخراجية.

وأصل المشكلة التي أخذت تتفاقم في تلك العصور وفي حدود الدولة الصفوية تتلخص في أن مالكي الأراضي الشيعية قد واجهوا معضلة من حيث تطبيق القواعد الفقهية لمذهبهم حيث لا يمكن لهم اعتبار الحكومات المعاصرة وبضمنها الدولة الصفوية على

أنها تمثل الدولة الإسلامية. وعليه لا يمكن لهم أن يدفعوا حقوق الانتفاع من الأراضي التابعة لهم إلى تلك الحكومات القائمة وفي الوقت نفسه إنهم ملزمون بدفع الأموال الشرعية إلى الحاكم الحقيقي للمسلمين المتمثل بوجود الإمام المعصوم أو نوابه. ومع الانتشار الواسع للشيعة في العصر الصفوي وازدياد عدد المزارعين وملاك الأراضي الشيعة واصطدام الدولة الصفوية الحديثة العهد برفض ومقاومة أصحاب الأراضي الشيعة الذين كانوا يرون أنها حكومة جائرة وبالتالي فإنها غير شرعية. وكان استخدام القوة بهدف استحصال هذه الأموال لا يجدي نفعاً ويخلف مردوداً سلبياً. وفي ظل حكومة جديدة تختلف مذهبياً مع منافسيها وجوارها الأقوياء كالعثمانيين والأتراك الأوزبك في بلاد ما وراء النهر، وأن استخدام القوة هذه تتعارض مع أيديولوجية الحكومة الصفوية أساساً التي جاءت إلى السلطة على أن حكامها من سلالة النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة الأطهار (عليهم السلام) وأنهم خلفائهم وأن حكومتهم هي الممهدة لظهور الإمام الغائب المنتظر (عليه السلام)؛ وعليه كان على الصفويين الالتزام بأحكام الفقه الشيعي وبخلافه سيضعون أنفسهم في تناقض محرج. وفي ظل هكذا أوضاع جاءت نظريات الكركي وآراؤه العلمية لتؤلف نوعاً من الانسجام بين حاجات الدولة المالية وبين رؤيتها الأيديولوجية. (٨٢)

والناظر لهذه الرسالة يجدها مقسمة إلى قسمين رئيسيين: يبحث في الأول أموراً تتعلق بالمقدمات، ويشتمل على مطالب حول تقسيم الأراضي ونظامها الحقوقي. أما في القسم الثاني فقد خصص المحقق الكركي البحث في مسألة جواز الارتزاق من عوائد الحكومة وفق رأي الشيعة الإمامية. (٨٣)

أما مضمون رسالة "الأرض المدرسة" فهو يتعلّق بدراسة وضعية وملكية الأراضي المتروكة التي كان صاحبها السابق من المسلمين. (٨٤)

وإذا ما نظرنا في رسالة قاطعة اللجاج لنتمس الموارد التنظيرية فيها وفق رؤى المحقق لوجدنا أنه قد شرع بتصنيف الأراضي الإسلامية وبين المنظومة الحقوقية لكل منها. وقد رجع المحقق الكركي إلى تقسيم الأراضي طبقاً للأصول والسنن الفقهية الشيعية صارفاً

النظر عن نظام الإقطاعية في زمانه، فصنّفها وفقاً لكيفية ارتباط الأرض بالدولة الإسلامية وسيطرتها عليها وفق تصنيف الفقهاء منذ القرون الإسلامية الأولى إلى قسمين: أرض بلاد الإسلام وأرض غير بلاد الإسلام وهذا القسم الأخير إلى أربعة أصناف. وقد صرح المحقق نفسه أن هذا التقسيم هو نفسه تقسيم الفقهاء وهو عينه الذي اعتمده الأعاظم من أمثال الشيخ الطوسي وابن إدريس والعلامة والشهيد الأول. (٨٥)

وقد ذكر مبسوطاً حكم كل من هذه الأقسام الستة واستدل عليها بما ورد عن الأئمة (عليهم السلام) وبين حكم الفقهاء السابقين في كل منها ثم ذكر الفرق في أحكام البعض منها في زمن حضور المعصوم (عليه السلام) وغيبته.

وهناك مبحث هام يتعلق بالخراج ومشروعيته في عصر الغيبة وهل يؤخذ من حكومات الجور؟ والإجابة العامة عن هذا التساؤل يقع في سياق رؤية فقهية شاملة وردت قبل قليل وهي أن حكومات السلاطين غير شرعية وأن مساعدتهم بأي شكل تعدّ معصية فعليه يحرم التصدي لشؤون الحكم لدى أمراء الجور، إلا بنية إقامة الحق وإيصاله لأصحابه ومساعدة الإخوة في المذهب في تقليل الخراج وما تفرضه الحكومات الجائرة، مع اطمئنانه بعدم ارتكاب المحرم تحت ذريعة أن الحاكم أجيره على الظلم وعدم الخوف على نفسه وماله. (٨٦) ففي هذا المضمار لا يرى المحقق الكركي مشروعية الدولة الصفوية، إلا أنه يصرّح في أن ملوكها قد روجوا للعلماء مما جعلت نشاطاتهم تزدهر وتبلغ أوجّها بفضل توجهاتهم، ولو أنهم أظهروا عدم الاهتمام تجاه العلماء وأهملوا التودد إليهم لتدنت مكانتهم الاجتماعية ولآلت إلى الزوال ولحلت المراكز العلمية من الطلاب والمتعلمين. (٨٧)

أما فيما يتعلّق بعطايا الملوك من أموال الخراج فرأى المحقق الكركي مطابق لمن سبقه من الفقهاء الامامية القائل بجواز تقبل عطايا السلاطين طالما لم يتيقن من حرمتها. وأجاز الفقهاء شراء الغلات المأخوذة من الناس تحت عنوان العشر والمقاسمة. وأجازوا قبول عطايا الملوك التي تكون من أموال الخراج والمقاسمة. (٨٨) ويرى المحقق الكركي أن تسبّب السلاطين بالأذى وظلم الناس عند أخذهم الخراج أكثر من المتعارف لا يضر

حلية أخذه كعطية من جانب السلطان، وإنما الإثم هنا يقع على السلطان بسبب ظلمه وتعسّفه ولا ضير في الاستفادة منه، لأن الروايات الواردة في باب "حلية انتفاع الشيعة من الخراج" مطلقة. ^(٨٩) كما يرى المحقق الكركي بحلية عطايا الديوان من الأموال الخراجية إلى مختلف الأفراد حتى الذين لا يستحقون سهماً من بيت المال والذين ليسوا من الفقراء؛ لأن الروايات شاملة للجميع. ^(٩٠)

أما فيما يخصّ إقطاعات الخراج الذي يعني أن شخصاً تخوله الدولة جباية بعض الأراضي التي يشرف على إنتاجها أو يديرها بنفسه دون واسطة موظف ديوان الخراج، بمعنى آخر أن المقتطع له يتولى بنفسه جباية خراج الأراضي التي يشرف عليها بنفسه. وقد وقع إشكال في هذه المسألة بين الفقهاء في تدخل واسطة ديوان الخراج في حليته، والكركي يرى في هذه المسألة رأي الشهيد الأول وهو ألا فرق بين انتقال الخراج إلى بيت المال ومباشرة المقتطع له في استيفائه. ^(٩١) ويستدل على شرعية هذه الإقطاعات هي أنها من مصاديق عطايا الحكومات وهي مجازة وفق نصوص الأحاديث وعند ذلك لا يحق للمتصرف بالأرض أن يمتنع عن دفع ذلك المبلغ إلى الحاكم الذي أقطعه. ^(٩٢)

شرعية السلطة الحاكمة والتعاون معها من وجهة نظر المحقق الكركي لقد مرّ سابقاً أن المحقق الكركي كان يرى أن الحكومة الشرعية هي التي تكون تحت رقابة الفقهاء ونظرهم، وأن يكون أمراؤها يمتازون بشروط ومميزات خاصة، فلا يمكن للكركي وفق هذه المباني أن يعدّ الدولة الصفوية شرعية، كون حكامها لم يحوزوا على العلم والعدالة الفقيهة ولم تكن الدولة أيضاً تحت رعية وإشراف الفقهاء، وعليه لا نجد في مصنّفات المحقق الكركي تصريحاً بالاسم للصفويين وشرعية حكمهم، فهو يعدّ مفهوم السلطان العادل بنفس المعنى الفقهي الراجح للإمام المعصوم أو نائبه. ^(٩٣) أما فيما يخصّ الصفويين فلم يكن إطلاقاً في موضع إثبات شرعية حكمهم من أجل تبرير أعماله في هذا الشأن، بل كان في صدد إصلاح أمور الشيعة واكسابهم أكبر المنافع من الحكم الصفوي من خلال بعض نظرياته الفقهية المشار إليها سابقاً مثل جواز قبول عطاياهم استناداً لسيرة الإمامين الحسن والحسين (عليهما السلام) ^(٩٤)، وفي مبحث الخراج أجاز

دفعه للحكومات الجائرة بل اعتبره واجباً بسبب توليها لأمر المسلمين العامة وبهدف تأمين مصالح المجتمع. وفي سياق أبحاث أبواب الجهاد فإن المعروف عند فقهاء الإمامية هو أن الجهاد الابتدائي جائز في ظل حكومة المعصوم ونائبه أي الحكومة المشروعة فقط وأن البغي هو الثورة والانتقال على الإمام العادل والحكومة الشرعية. والذي يتبع مصنفات المحقق الكركي لا يراه قد أعطى لحروب الصفويين عنوان الجهاد بأي وجه من الوجوه، ولم يعد مخالفينهم من الباغين، ولا يوجد أي إشارة على مشاركته وحضوره في المعسكرات الحربية.^(٩٥) فالملاحظ في مجمل هذه الأبحاث وما شابها هو عدم مشروعية الدولة الصفوية في فكر المحقق الكركي أمر مفروغ منه، وأنه قد ركز قواعد البحث في كيفية التعامل مع هذه الدولة الجائرة لا إثبات مشروعيتها.

أما من ناحية جواز التعاون مع الحكومات الجائرة أي غير المشروعة فهناك قيود في الفقه الإمامي كما هو معروف. وقد ظهرت آراء ومسالك مختلفة عند الفقهاء تجاه هذه المسألة وأصبحت مثار جدل منذ بدء عصر الغيبة الكبرى حتى عصر المحقق الكركي. إلا أن هناك مبنى يستشف في مجمل آراء فقهاء الإمامية وهو جواز التعاون مع الحكومات الجائرة وفق شروط معينة، ففي عصر الإيلخان كان العلامة الحلي على علاقة بالسلطان، وحضر في بلاطه مع جمع من العلماء، واستطاع أن يستميله إلى التشيع وعمل على تقوية مراكز الشيعة وتجمعاتهم داخل إيران وهي ما تصدق على نصير الدين الطوسي والشهيد الأول وتلميذه ابن فهد الحلي. وفي هذا السياق أصبح المحقق الكركي مقرباً من البلاط الصفوي، فنراه يقيّد التعاون مع الحكام إلا في صورة يتمكن من القدرة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأن يكون المكلف على يقين بقدرته على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حالة التعاون معهم وأن يكون متيقناً من أن هذا القبول للتعاون مع الجائرين لا يتسبب في ارتكاب أعمال الحرام، كما أنه أجاز التعاون معهم في حالة الإكراه من قبل حكام الجور، فيصبح هنا جائزاً وهو حرام في غير هذا المورد، ولا يجوز التعاون معهم في أي صورة على القتل والظلم وبأي وجه.^(٩٦) فلا يعدّ هذا التعاون دليلاً على إعطاء الشرعية للحكومة، وإنما الغرض منه توفير مصلحة خاصة،

خاصة إذا كان هذا التعامل يجني الكثير من الفوائد لمذهب الشيعة وعلمائه. ومن جهة أخرى فإن المؤسسات العلمية في التاريخ الإسلامي كانت مرتبطة إلى حد كبير بالسياسة ورعاية الأمراء والملوك لها، فالعلم وترويجه وتوسع المدارس وازدهارها بحاجة للجانب المادي ودعم ومساندة الملوك والأمراء والحكام، وأن هذا الدعم السياسي يوفر الحماية للعلماء من الأخطار في وقت كان العلماء والفلاسفة ضحية العصبية المذهبية والفكرية. وقد أشار الكركي بالفعل في رسالته الخراجية إلى حاجة العلماء والمؤسسات العلمية إلى السلاطين؛ فباعته أن السلاطين والحكومات كانت تروج للعلم والعلماء، وكلما كان ضعف اهتمامهم بالعلماء كان مسار العلم والعلماء يتجه نحو الضعف. (٩٧)

الخاتمة

وفي خاتمة المطاف لا بد لنا من القول تلخيصاً واستنتاجاً ما يلي:

كان المحقق الكركي من أوائل الفقهاء العظام علماً الذي اقترن اسمه بظهور الدولة الصفوية ودعمها؛ فما كان من تلقيه بالمحقق الثاني إلا أنه يستشف منه العلم الغزير. وقد نشر هذا العلم وتعلم من كبار العلماء المسلمين في جبل عامل والشام ومصر والعراق وتحديداً في النجف الأشرف، ثم ارتحل إلى البلاط الصفوي ليتصدى بعض الشؤون السياسية والدينية هناك.

وقد واجه تحديات كبيرة في البلاط الصفوي منها جهل الأمراء والحكام بمقام العلماء سيما مقامه المعرفي وواجه بعض الأعداء من رجال السياسة المقربين من الملوك وبعض الفقهاء المخالفين له بالرأي العلمي. إلا أنه استطاع مع هذه التحديات أن يضع معالم أسس نظرية مستقاة من تراث الشيعة الإمامية الروائي والفقهي لمساعدة الفقيه الجامع للشرائط ليصبح أمره مطاعاً في ظل سلطة كان يريد من خلالها أن تكون بوابة لنشر العلم والعقيدة الشيعية في إقليم الدولة الصفوية على أقل تقدير.

وقد خرج الباحث بعدة عناوين لتبويب معالم وأسس تنظيم المحقق الكركي الديني العلمي من خلال دراسته لمؤلفات الكركي وبعض مواقفه من سلاطين ورجال الدولة الصفوية هي:

تنظيره لما بات يعرف بنظرية "ولاية الفقيه" من بطون كتب الحديث التي كانت ترى صلاحيات للفقهاء في عصر الغيبة بوصفهم نواب الإمام الغائب (عليه السلام). ويعدّ الشيخ الكركي في هذا السياق من أتباع مدرسة الشهيد الأول. ونجد أن إبداعات المحقق الكركي في طروحاته الفقهية في وقته قد تسبّب في إمساكه بزمام الأمور في الدولة الصفوية لبعض الوقت وبثّ المؤثرات اللازمة في المجتمع وأركان الدولة وفق النظريات الفقهية الإسلامية، وأن حياته وسيرته تعدّ بجدّ ذاتها إعلاناً وتصريحاً عن صلاحيات الفقيه السياسية.

كما ناقش في مصنفاته المختلفة وليس تحت باب خاص منها مسألة صلاحيات الفقيه من منطلق ولاية الفقيه العامة من قبل المعصوم (عليه السلام) في عصر الغيبة مع شرط تمكّن الفقيه لإجراء بعض هذه الصلاحيات. ففي مبحث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراتب تطبيقه وبعد مناقشات في مختلف مصنفاته نراه قد اختار الدليل على جواز استخدام العنف والقوة لفرض المعروف واجتناب المنكر في سياق وجوب وجود إذن من قبل المعصوم (عليه السلام) حتى لا تعمّ الفتنة والفوضى في المجتمع. وفي حكم هذه المرتبة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عصر الغيبة يرى المحقق الكركي عدم صلاحية الفقيه للإذن في هذا المورد احتياطاً في حياة الناس وأرواحهم.

وفي مسألة جواز إقامة الحدود في عصر الغيبة على يد الفقهاء، فقد أجاز المحقق الكركي في مصنفه "جامع المقاصد" - وهو آخر كتاب دوّنه - إقامة الحدود بدليل أنها من مصاديق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأنها جائزان فالنتيجة أنها تكون جائزة أيضاً. فنراه قد تدخل في بعض الشؤون السياسية وهو تنصيب القضاة في النواحي المختلفة. وفي مصنفاته الأخرى استدرك أن بعض الفقهاء قد استثنوا القتل. وفي حاشيته على إرشاد الأذهان للعلامة الحلبي يصرّح بضرورة إذن المعصوم في إجراء الحدود ويعدّه مجمعاً عليه من قبل فقهاء السلف، وباعتبار أن إجراء الحدود مرتبط بمنصب الإمامة.

وبعد أن تدخل المحق الكركي في السياسة وأصبح من أركان الدولة الصفوية أدخل معه ثلّة من العلماء وعين آخرين منهم قضاة على مختلف المدن. وأصبح هؤلاء أجراء في

سلك الدولة ويتمتعون ببعض المرتبات التي كانت تستحصل من أموال الخراج، فأصبح من الضروري أن يبدي المحقق رأيه وي طرح مبادئ جديدة لدفع الخراج من أجل تبين شرعية أخذ هذه الأموال التي يتقاضاها بعض هؤلاء الفقهاء وحل مشكلات الدولة الصفوية في رفض ومقاومة أصحاب الأراضي الشيعية في دفع الخراج لدولة كانوا يرونها غير شرعية بحجة أنها حكومة جائرة وأن استخدام القوة مع هذا الوضع أصبح لا يجدي نفعاً ويخلف مردوداً سلبياً. فقد ناقش المحقق الكركي مسألة مشروعية أخذ الخراج في عصر الغيبة من حكومات الجور. وملخص رأيه في هذا السياق أنه لا يرى مشروعية الدولة الصفوية إلا أنه قد صرح أن ملوكها قد روجوا للعلماء ولولاهم لتدنت مكانتهم الاجتماعية ولآلت إلى الزوال ولحلت المراكز العلمية من الطلاب والمتعلمين. أما فيما يتعلق بعطايا الملوك من أموال الخراج رأى المحقق الكركي وفقاً لمن سبقه من الفقهاء أنه يجوز تقبل عطايا السلاطين طالما لم يتيقن من حرمتها. وكان يرى المحقق الكركي أن تسبب السلاطين بالأذى وظلم الناس عند أخذهم الخراج أكثر من المتعارف لا يضر بحلية أخذه كعطية من جانب السلطان، وأما الإثم يقع على السلطان بسبب ظلمه وتعسّفه. كما كان يرى بحلية عطايا الديوان من الأموال الخراجية إلى مختلف الأفراد حتى الذين لا يستحقون سهماً من بيت المال والذين ليسوا من الفقراء. وفيما يخص إقطاعات الخراج كان المحقق الكركي يرى ألا فرق بين انتقال الخراج إلى بيت المال أو مباشرة المقتطع له في استيفائه.

وفي مسألة شرعية السلطة الحاكمة في زمن الكركي وجواز التعاون والتعامل معها كان الكركي يرى مبدئياً أن مفهوم السلطان العادل هو نفس المعنى الفقهي الراجح للإمام المعصوم أو نائبه. وفيما يخص الصفويين لم يكن المحقق الكركي على الإطلاق في صدد إثبات شرعية حكمهم من أجل تبرير أعماله في هذا الشأن، بل كان يريد إصلاح أمور الشيعة واكسابهم أكبر المنافع من الحكم الصفوي من خلال بعض نظرياته الفقهية التي ناقشناها في صلب البحث. وبالمجمل فإن المحقق الكركي في هذا الاتجاه سار في مسار رسمه فقهاء سابقين له في جواز التعاون مع الحكومات غير الشرعية - الجائرة - وفق

شروط معينة مثل العلامة الحلي والشيخ نصير الدين الطوسي والشهيد الأول وتلميذه ابن فهد الحلي. فبعد أن أصبح مقرباً من البلاط الصفوي تراه يقيّد التعاون مع الحكام إلا في صورة يتمكّن من القدرة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن هذا التعاون مع الجائرين لا يتسبب في ارتكاب أعمال الحرام، كما أنه أجاز التعاون معهم في حالة الإكراه من قبل حكام الجور بشرط ألا يتعاون معهم في أي صورة على القتل والظلم بأي وجه، فلا يعدّ هذا التعاون دليلاً على إعطاء الشرعية للحكومة وإنما الغرض منه توفير مصلحة خاصة، خاصة إذا كان هذا التعامل يجني الكثير من الفوائد لمذهب الشيعة وعلمائه.

الملخص:

يعد الشيخ علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي من أشهر علماء الإمامية وفقهائها في عصره، وقد اشتهر بدخوله أجواء السياسة عن قرب في بلاط الدولة الصفوية الشيعية (٩٠٧-١١٣٥ هـ / ١٥٠١-١٧٢٣ م)، فقد أصبح شيخاً للإسلام فيها وهو أعلى منصب ديني وقضائي في الدولة، وكان لتواجده في البلاط الصفوي أن فتح أمامه أبواباً واسعة في التحرك السياسي.

وعلى الرغم من شخصيته العلمية الفريدة في تاريخ فقهاء الإمامية فإنه لم يستكمل وضعاً سياسياً يليق بطموحه ضمن إطار السلطة الصفوية لكنه بجهوده السياسية هذه استطاع فتح باب للفقيه لكي يكون في قلب الأحداث، وأن أجزاء من تصانيفه العلمية دلت على تنظيره العلمي لبناء الدولة وعناصرها وفق رؤيته لسلطة الفقيه السياسية. ونسعى في هذا البحث المتواضع الكشف عن تفاصيل هذا التنظير بعد إلقاء نظرة على سيرته الذاتية العلمية وموجز مقتضب لبعض تفاصيل حياته السياسية وما لاقاه من خصومه.

الهوامش:

- (١) التفرشي: نقد الرجال، ج ٣، ص ٢٧٦؛ الحر العاملي: أمل الآمل، ج ١، ص ١٢١؛ الأفندي: رياض العلماء، ج ٣، ص ٤٤٣؛ البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، ص ١٥١؛ القمي: الكنى والألقاب، ج ٣، ص ١٦١؛ جمع من المؤلفين: موسوعة طبقات الفقهاء، ج ١٠، ص ١٦٣.
- (٢) إسكندر بيك منشي: تاريخ عالم آراي عباسي، ج ١، ص ١٤٤، ١٤٦، ١٥٤، ٤٥٨؛ مؤلف نا شناخته: عالم آراي صفوي، ص ٤٧٨-٤٨٠.
- (٣) الحر العاملي: أمل الآمل، ج ١، ص ١٢٢؛ الأفندي: رياض العلماء، ج ٣، ص ٤٤٧؛ الخوانساري: روضات الجنات، ج ٤، ص ٣٥٣.
- (٤) التفرشي: نقد الرجال، ج ٣، ص ٢٧٦؛ الحر العاملي: م. ن.، ج ١، ص ١٢١؛ الأفندي: م. ن.، ج ٣، ص ٤٤٣؛ البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، ص ١٥١؛ القمي: الكنى والألقاب، ج ٣، ص ١٦١؛ جمع من المؤلفين: موسوعة طبقات الفقهاء، ج ١٠، ص ١٦٣.
- (٥) الصراف: الحياة العلمية عند الإمامية في جبل عامل بين القرنين السابع والتاسع الهجريين، أطروحة دكتوراه غير منشورة، ص ١٩٠-٢٠٩.
- (٦) ينظر: القزويني: تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية من العصر البويهي إلى نهاية العصر الصفوي الأول، ص ٢٨٠؛ الصراف: م. ن.، والصفحة.
- (٧) المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٢٠؛ الأفندي: رياض العلماء، ج ٢، ص ١٢٢؛ الصدر: تكملة أمل الآمل، ص ١٨٦.
- (٨) علي بن هلال الجزائري (توفي بعد ٩٠٩هـ/١٥٠٣م): نسبته «الجزائري» تعود لمنطقة البطائح (الأهوار) جنوب العراق. فقيه كلامي مصنف. هاجر إلى الكرك فتياً وفيها قرأ على الحسن بن أحمد بن يوسف الكسرواني المشتهر بابن العشرة وهو أستاذه الوحيد فيما يبدو ولم يرد غيره في إجازته للكركي. يروي عن أحمد بن فهد الحلبي، التقى به في الكرك أثناء زيارة ابن فهد لها وعن الحسن بن مطر. تخرج على يديه وأخذ عنه المحقق الكركي وزين الدين بن علي الجباعي الشهير بالشهيد الثاني حيث التقيا في مكة ومحمد بن علي بابن أبي جمهور الإحسائي وبهاء الدين الاسترآبادي. توفي في الكرك. ينظر: المهاجر: أعلام الشيعة، ج ٢، ص ١٠٣٣.
- (٩) الصدر: تكملة أمل الآمل، ص ٢٦٤.
- (١٠) المهاجر: جبل عامل بين الشهيدين، ص ١٩٥.
- (١١) المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٣١.

(١٢) م. ن.، ج ١٠٥، ص ٧٠.

(١٣) محمد بن محمد بن محمد داود بن المؤذن الجزيني (توفي بعد ٨٨٤هـ/١٤٧٦م): من معارف فقهاء جبل عامل بعد الشهيد الأول وهو ابن عمه. درس في جزين على والده وعلى الشيخ علي بن الشهيد الأول. وفي كرك على الحسن بن العشرة الكسرواني الكركي وفي عيناثا على أحمد بن الحاج علي العيناثي. قرأ عليه إبراهيم بن الحسن الشقيفي العاملي كتاب تحرير الأحكام الشرعية للعلامة الحلبي أجازته سنة ٨٦٨هـ/١٤٦٣م. تتلمذ عليه فقيهان شهيران هما المحقق الكركي والمحقق الميسي ولكل منهما إجازة منه. ينظر: جابر: معجم أعلام جبل عامل، ج ٣، ص ٣٤٧-٣٤٩؛ المهاجر: أعلام الشيعة، ج ٣، ص ١٤٠٥.

(١٤) المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٥٣-٤٩. محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب الصهبوني العيناثي (توفي بعد ٨٧٩هـ/١٤٧٤م): ينسب إلى بلدة صهبون يعتقد أنها حصن من أعمال حمص على سواحل بحر الشام لكن الباحث علي داود جابر كشف من خلال الوثائق التاريخية أنها في الساحل العاملي بالقرب من صور وهو موضع قد درس. فقيه. وصفه الشيخ الحر بالفاضل العالم المحقق وقد رأى منه إجازة للمحقق الميسي ما يشعرنا بجلالة قدره وعلو منزلته تأريخها سنة ٨٧٩هـ/١٤٧٤م كما رأى السيد الأمين في إحدى مكتبات إيران كتاباً بخطه كتبه سنة ٨٤٩هـ/١٤٤٥م. ينظر: جابر: م. ن.، ج ٣، ص ٣٣٤-٣٣٥؛ المهاجر: م. ن.، ج ٣، ص ١١٦٥.

(١٥) لم أجد له ترجمة في كتب التراجم والرجال حسب تتبعي. (الباحث)

(١٦) المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٢٠.

(١٧) الحسون: المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٢، ص ١٠٩.

(١٨) الحسين بن محمد بن محمد بن مكّي الحرّ الدمشقي (توفي بعد ٩٠٣هـ/١٤٩٧م): فقيه. جدّ لعائلة من أشهر العائلات العلمية في جبل عامل هم آل الحر. ووالده محمد وجده محمد بن مكّي هم أول من نعرفهم من العائلة. وكانوا جميعاً يسكنون دمشق. إنتقل والد المترجم له محمد إلى مشغرى ومن محمد ابن المترجم له تناسل آل الحر في مشغرى ثم في جباع حيث ما يزال اخلافهم حتى اليوم. أجازته الشيخ علي بن عبد العالي الكركي في دمشق سنة ٩٠٢هـ/١٤٩٧م ونص الإجازة في البحار موجودة. ينظر: المهاجر: أعلام الشيعة، ج ١، ص ٥٦٥.

(١٩) المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٨٠.

(٢٠) م. ن.، ج ١٠٥، ص ٢٨-٣٤.

(٢١) م. ن.، ج ١٠٥، ص ٦٩.

(٢٢) م. ن.، ج ١٠٥، ص ٦٩.

(٢٣) الأفتندي: رياض العلماء، ج ٤، ص ٢٨١.

(٢٤) رحل المحقق الكركي إلى البلاط الصفوي ودخل على السلطان إسماعيل الأول (حكم: ٩٠٦-٩٣٠ هـ / ١٥٠١-١٥٢٤ م) مؤسس الدولة الصفوية بعد غلبته على ملك الأوزبك وفتحته لمدينة هرات. ينظر: الأفتندي: م. ن.، ج ٣، ص ٤٤٥؛ الأمين: أعيان الشيعة، ج ١٢، ص ٢٦٥. وقد استقر في مشهد الإمام الرضا (عليه السلام) حيث صنف فيه الرسالة الجعفرية عام ٩١٧ هـ / ١٥١١ م. ينظر: الكركي: الجعفرية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٢٠٩. كما تنتهي أخباره في هذه المرحلة بين عامي ٩١٨-٩١٩ هـ / ١٥١٢-١٥١٣ م حيث دافع عن أحقية التشيع عندما حضر السفير العثماني عند السلطان إسماعيل الصفوي في مقر حكمه مدينة السلطانية. ينظر: إسكندر بيك منشي: تاريخ عالم آراي عباسي، ج ١، ص ٤٧٨-٤٨٠؛ الخوانساري: روضات الجنات، ج ٤، ص ٣٤٨.

(٢٥) هاجر إلى إيران ثانية عام ٩٣٦ هـ / ١٥٣٠ م صحة السلطان طهماسب الصفوي (حكم: ٩٣٠-٩٨٥ هـ / ١٥٢٤-١٥٧٧ م) بعد دخوله العراق فاتحاً وزائراً للعتبات المقدسة. ينظر: روملو: أحسن التواريخ، ج ٢، ص ١١٨٢. وقد أصدر مرسوماً ملكياً وجعله شيخاً للإسلام في الدولة الصفوية. ينظر: الخوانساري: م. ن.، ج ٤، ص ٣٤٨-٣٤٩. وانتهت هذه الرحلة بعودته إلى العراق إثر خلاف نشب بينه وبين أعضاء متنفذين في البلاط الصفوي حيث استخدموا سلاح السلطان بالمثل وجعلوا قبالة الكركي فقيهاً قطيفياً عرف ببعض التشدد وبعضاً التطرف في بعض آرائه الفقهية وهو الشيخ إبراهيم بن سليمان القطيفي. ينظر: المهاجر: الهجرة العاملة، ص ١٢٨-١٣٠.

(٢٦) إبراهيم بن سليمان القطيفي الغروي (ت ٩٥١ هـ / ١٥٤٤ م): فقيه محدث مصنف. «القطيفي» نسبة إلى القطيف أحد مراكز الشيعة الإمامية شرقي الجزيرة العربية وإليها يرجع أصله. من معارف وأعلام المدرسة الإخبارية ذات الاتجاه النقلي في مقابل المدرسة الأصولية - الاجتهادية في الفقه ذات الاتجاه العقلي. قدم النجف الأشرف سنة ٩١٣ هـ / ١٥٠٧ م بقصد الدراسة وأقام من بعد مدداً متفاوتة في إيران والحلة. توفي ودفن في النجف. عرف بعنف جدله خصوصاً في مواضع الخلاف الفقهي الأمر الذي كان موضع نقد شديد من فقهاء كبار انتهى إلى التشكيك في كفاءته العلمية. له العديد من المصنفات في الحديث والفقه. ينظر: المهاجر: أعلام الشيعة، ج ١، ص ٤٠-٤١.

(٢٧) الحسنون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ١٩٧.

(٢٨) الأفتندي: رياض العلماء، ج ٣، ص ٤٤١.

(٢٩) ينظر: الكركي: قاطعة اللجاج في تحقيق حل الخراج (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٥٠٩.

(٣٠) أشار إليه المحقق الكركي دون التصريح باسمه وعدد الأجزاء المنجزة له ويبدو أنه كان في بادئ أمر كتابته وتصنيفه لكتابه جامع المقاصد، وقام بنقل نص تلك الإجازة الشيخ محمد الحسون عن نسخة كتاب عنوانه «كشف الغمة» والمحفوظة في مكتبة مدرسة النمازي بمدينة «خوي» في إيران. ينظر: الحسون: المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٢، ص ٢٧٠. وقد ورد نص المحقق الكركي على كتابه جامع المقاصد دون التصريح باسمه هكذا: «وأجزت له أن يروي كل ما صدر عني من الفوائد والحواشي والرسائل والمختصرات والتعليقات على كتب الأصحاب. ويعتمد في العمل على ما حققته من المسائل وبيئته من الدلائل فيما صدر مني مما كتبه على كتاب «قواعد الأحكام» و«مختلف الشيعة» وغيرهما». ينظر: م. ن. والصفحة.

(٣١) ينظر: الكركي: جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ١٣، ص ٤١٣. لم يكمل المحقق الكركي شرحه للقواعد بل توقف عند مبحث تفويض البضع من كتاب النكاح سنة ٩٣٥ هـ / ١٥٢٩ م. وأكمله بعض العلماء وأحقوه بنسخه الكتاب. للمزيد ينظر: الحسون: المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٢، ص ٣٥٠-٣٥١.

(٣٢) الكركي: جامع المقاصد، ج ١، ص ٢٣-٢٤ (مقدمة التحقيق). محمد باقر بن محمد أكمل الأصفهاني البهبهاني (ت ١٢٠٦ هـ / ١٧٩١ م): فقيه مجدد المدرسة الأصولية الفقهية مصنف غزير القلم متعدد الأغراض. ولد في أصفهان وفيها نشأ. انتقل بانتقال والده إلى بهبهان واستقر فيها زمناً. وفيها بدأ الدراسة على والده. ارتحل إلى النجف وفيها درس على محمد بن محمد باقر الهمداني والسيد محمد بن عبد الكريم. رجع إلى بهبهان وفي هذه المرحلة بدأت أفكاره حول المدرسة الإخبارية التي كانت راسخة فيها وفي أطرافها فأقام فيها زمناً ليعود ثانية إلى النجف ثم يهاجر إلى كربلاء ويبقى فيها حتى وفاته وكانت كربلاء في ذلك الأوان من أهم مراكز الإخباريين وفيها أبرز ممثليها يوسف بن أحمد البحراني (ت ١١٨٦ هـ / ١٧٧٢ م) صاحب الحدائق الناضرة. ومن خلال مناظراته العلمية مع كبار أعلام المنهج الإخباري والتصانيف وجه جهده إلى تأصيل المنهج الأصولي العقلي ونجح هذا نجاحاً باهراً ما أدى إلى تقلص حضور المنهج الإخباري وانحساره من مراكز علم الإمامية. تتلمذ عليه جمع كبير من أبرز علماء الإمامية آنذاك منهم: جعفر بن خضر الجناحي (كاشف الغطاء) والسيد محمد مهدي بحر العلوم والسيد محمد جواد العاملي صاحب مدارك الأحكام والشيخ محمد مهدي التراقي والسيد علي بن محمد علي الطباطبائي وأسد الله التستري الكاظمي ولذا لقب بأستاذ الكل. صنف إثنين وسبعين مصنفاً بين كتاب ورسالة وحاشية. توفي في كربلاء. ينظر: المهاجر: أعلام الشيعة، ج ٣، ص ١١٨٢.

(٣٣) الحسون: المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٢، ص ٤٣-٤٤.

(٣٤) تاج الدين أبو محمد عبد العالي بن علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي (ت ٩٩٣ هـ/ ١٥٨٥ م): ولد سنة ٩٢٦ هـ/ ١٥٢٠ م. روى عن أبيه وغيره من معاصريه وروى عنه ابن أخته الميرداماد. وصفه الشيخ الأفتندي في الرياض بظهر الشيعة وظهيرها بعد أبيه المحقق الكركي ورأس الأمامية. أثر والده وكان معاصراً للميرزا مخدوم الشريف صاحب «نواقض الروافض» وبينهما مناظرات ومباحثات في الإمامة وغيرها. وصفه أحد مصنفي تواريخ العصر الصفوي إسكندر بيك ما ترجمته: «كان من علماء دولة الشاه طهمااسب وبقي بعده أيضاً وكان رئيس أهل عصره في العلوم العقلية والنقلية وكان حسن النظر جيد المحاورة صاحب أخلاق حسنة. جلس على مسند الاجتهاد بالاستقلال وكان أغلب إقامته بكاشان يشتغل فيها بالتدريس وإفادة العلوم ويعين جماعة فيها لفصل القضايا الشرعية والإصلاح بين الناس يباشر ذلك أحياناً بنفسه...». ينظر: الأمين: أعيان الشيعة، ج ١٢، ص ٢٣-٢٤.

(٣٥) الحسون: المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٢، ص ٤٣-٤٥. السيد محمد باقر بن شمس الدين محمد الحسيني الاسترآبادي (ت ١٠٤١ هـ/ ١٩٣١ م): نسبه «الاسترآبادي» تعود لمدينة استرآباد مركز إقليم جرجان من أقاليم بلاد فارس شرقي بحر قزوين و«الداماد» بالفارسية الصهر وأتت هذه الشهرة كون والده كان صهر شيخ الإسلام البلاط الصفوي المحقق الكركي (ت ٩٤٠ هـ/ ١٥٣٣ م) وهو سبطه وقد لقب والده بهذا اللقب ثم سرى اللقب لابنه المترجم له. فقيه حكيم كلامي شاعر مصنف. ولد في استرآباد. درس في مشهد الإمام الرضا (عليه السلام) على السيد علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي الجباعي (ت ٩٩٩ هـ/ ١٥٩٠ م). كان أكثر سكناه في أصفهان وكان موضع احترام رجالها وتزوج ابنة الشاه عباس الكبير (حكم: ٩٩٦-١٠٣٨ هـ/ ١٥٨٨-١٦٢٩ م). كان على علاقة متينة بالشيخ البهائي فلما توفي خلفه في منصب شيخ الإسلام في البلاط الصفوي. من أشهر تلاميذه صدر المتألهين الشيرازي والسيد حسين بن حيدر الكركي. توفي في الطريق من كربلاء إلى النجف حيث كان عازماً على زيارة قبر أمير المؤمنين (عليه السلام) ودفن في النجف. له مصنفات عديدة. ينظر: المهاجر: أعلام الشيعة، ج ٣، ص ١١٨٠-١١٨١.

(٣٦) القزويني: تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية، ص ٢٨١.

(٣٧) الحسون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ٣٩٧-٣٩٨.

(٣٨) إسماعيل الأول الصفوي بن الشيخ حيدر بن الشيخ جنيد بن الشيخ إبراهيم بن خواجه علي بن الشيخ صدر الدين موسى بن شيخ صفي الدين إسحاق الأردبيلي (حكم: ٩٠٦-٩٣٠ هـ/ ١٥٠٠-١٥٢٤ م) أول ملوك الدولة الصفوية ومؤسسها. ولد في أردبيل. استعان بقبائل الأتراك

واستولى على أذربيجان. قضى على مملكة الآق قويونلو. اتخذ تبريز عاصمة له وأعلن مذهب الشيعة الإمامية مذهباً رسمياً للدولة وتلقب بالشاه. تابع فتوحاته فأخضع بغداد وبلغ إلى هرات في أفغانستان شرقاً. هزمه سليم الأول في موقعة جالديران عام ٩٢٠ هـ / ١٥١٤ م. خلفه ابنه طهماسب الأول. للمزيد ينظر: جمع من المؤلفين: المنجد في الأعلام، ص ٤٧؛ السيد: نشوء وسقوط الدولة الصفوية دراسة تحليلية، ص ٣٢-٤٠.

(٣٩) طهماسب الأول بن إسماعيل الأول الصفوي (حكم: ٩٣٠-٩٨٥ هـ / ١٥٢٤-١٥٧٧ م): ثاني ملوك الدولة الصفوية. عرف عهده بعهد الاسترجار والازدهار وقد حكم أكثر من خمسين عاماً مما أدى إلى تثبيت قواعد الدولة. كان شديد التدين حيث أعلن توبته في مراسم دينية في مشهد الإمام الرضا (عليه السلام) وتنصيب الشيخ المحقق الكركي شيخاً للإسلام وحاكماً حقيقياً للدولة وباعتباره نائباً للإمام المهدي (عليه السلام) كما جاء في نص تنصيبه، فقد أصبحت رسالة الدولة الصفوية العمل على تمهيد الظروف لظهوره (عليه السلام). سياسياً شهد عصره هزيمة الأوزبك كما تغلب عليه العثمانيون واحتلوا بغداد وتبريز عام ٩٤١ هـ / ١٥٣٤ م فعقد الصلح معهم عام ٩٦٣ هـ / ١٥٥٤ م. للمزيد ينظر: جمع من المؤلفين: م. ن.، ص ٣٥٨؛ السيد: م. ن.، ص ٩٢-٨٨.

(٤٠) سيف الدين أحمد بن يحيى بن محمد بن سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٩١٦ هـ / ١٥١٠ م): شيخ الإسلام من فقهاء الشافعية، وهو حفيد السعد التفتازاني. كان قاضي هرات مدة ثلاثين عاماً. ولما دخلها الشاه إسماعيل بن حيدر كان ممن جلسوا لاستقباله في دار الإمارة ولكن الوشاة اتهموه عند الشاه بالتعصب فأمر بقتله مع جماعة من علماء هرات. له مصنفات منها شرح تهذيب المنطق لجدده سعد الدين التفتازاني. ينظر: الزركلي: الأعلام، ج ١، ص ٢٧٠.

(٤١) الأفندي: رياض العلماء، ج ٢، ص ٣١٢.

(٤٢) إسكندر بيك: تاريخ عالم آراي عباسي، ج ١، ص ١٥٤.

(٤٣) خواند مير: حبيب السير، ج ٤، ص ٦١٠.

(٤٤) البحراني: لؤلؤة البحرين، ص ١٤٨.

(٤٥) الكركي: الجعفرية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ١٣١-١٣٢. لم أعر على ترجمة له في المصادر والمراجع العربية والفارسية (الباحث).

(٤٦) الخوانساري: روضات الجنات، ج ٤، ص ٣٤٩؛ الأمين: أعيان الشيعة، ج ١٢، ص ٢٦٥.

(٤٧) خواند مير: حبيب السير، ج ٤، ص ٦٠٩-٦١٠؛ الأفندي: رياض العلماء، ج ٣، ص ٤٤٤.

(٤٨) قال السيد محمد باقر الخوانساري: «ويستفاد من بعض التواريخ المعتبرة أن صاحب العنوان... مشكوك الاعتقاد بمراسم المذهب الجعفري مثل والده الأمير صدر الكبير الذي لم يعده أحد منا في

معاشر الأحاب ولم يعهد ذكره في شيء من كتب رجال الطائفة أو زبر إجازات الأصحاب... وكان له مدة من الأزمنة منصب الصدارة المطلقة على باب حضرة السلطان يعني به السلطان شاه طهماسب إلى أن توجه الشيخ علي المحقق الكركي في المرة الثانية من ناحية عراق العرب إلى مستقر سرير ذلك السلطان المحتجب فوشوا إلى جناب الشيخ في عدم تقيد الرجل بقوانين الشريعة المطهرة بحيث انحرف عنه قلب الشيخ واغتنم المفسدون الفرصة في إشعال نائرة العداوة بينهما...». ينظر: الخوانساري: روضات الجنات، ج ٧، ص ١٦٧-١٦٩.

(٤٩) م. ن.، ج ٧، ص ١٦٧.

(٥٠) للمزيد ينظر: الحسون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ٤١٨-٤١٩ و ص ٤٦٢-٤٦٥؛ المهاجر: الهجرة العاملة، ص ١٢٤-١٢٥.

(٥١) روملو: أحسن التواريخ، ج ٢، ص ١١٨٢-١١٨٣.

(٥٢) م. ن.، ج ٣، ص ١٥٣٠.

(٥٣) مير منشي: خلاصة التواريخ، ص ١٥٥. القزلباش: يطلق هذا العنوان على طوائف من الأتراك الذين ناصروا الشيخ حيدر وولده الشاه إسماعيل الصفوي في الترويج للمذهب الامامي وانتصاراتهما السياسية وجاءت التسمية من القبعات الحمراء التي كانوا يضعونها على رؤوسهم وكانت هذه القبعة بمثابة شارة تميزهم كمرئدين للعائلة الصفوية وكان أول من وضعها هو الشيخ حيدر والد الشاه إسماعيل الصفوي وكانوا تسعة قبائل هم: روملو - شاملو - استاجلو - تكة لو - ذو القدر - أفشار - قاجار - رساق و متصوفة قرا باغ. للمزيد ينظر: معين: فرهنك فارسي، ج ٦، ص ١٤٥٩-١٤٦١.

(٥٤) نسخة هذه الوقفية كانت عند أحد مثقفي إيران ونشرت في موسوعة «فرهنك إيران زمين» وقد أورد الشيخ الحسون نصها الفارسي في موسوعة حياة المحقق الكركي وآثاره. ينظر: الحسون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ٤٢١-٤٢٦.

(٥٥) مير منشي: خلاصة التواريخ، ص ١٥٩.

(٥٦) الفرمان: لفظة فارسية ومعناها الأمر وقد أطلق على الأوامر والمراسيم الملكية الصادرة في الدولتين الصفوية والعثمانية عنوان الفرمان باعتبار اللغة التركية هي لغة أمراء هذه الدول وقد تسربت إليها الكثير من الألفاظ الفارسية والعربية. قال الدكتور محمد معين ما ترجمته: «فرمان: ١- حكم صادر من شخصية مهمة: أمر - حكم - أمر - حسب الأمر. ٢- مرسوم الملك. ٣- وثيقة، إجازة، أوامر...». ينظر: معين: فرهنك فارسي، ج ٢، ص ٢٥٢٣.

(٥٧) الخوانساري: روضات الجنات، ج ٤، ص ٣٤٨-٣٤٩. والملاحظ أن هذا الفرمان الأول الذي أصدره طهماسب لا يحتوي على تاريخ تحريره إلا أن الفرمان الثاني الذي أصدره عام ٩٣٩ هـ/

١٥٣٢ م بعد عودة المحقق الكركي إلى النجف الأشرف أشار فيه إلى تاريخ فرمان السابق وهو عام ٩٣٦ هـ / ١٥٣٠ م وقد نقل الشيخ الأفندي نص فرمان الثاني بكامله وبأصله الفارسي. ينظر: الأفندي: رياض العلماء، ج ٣، ص ٤٥٩.

(٥٨) الأفندي: م. ن.، ج ٣، ص ٤٥٠.

(٥٩) المهاجر: الهجرة العاملة، ص ١٢٦.

(٦٠) م. ن. والصفحة.

(٦١) روملو: أحسن التواريخ، ج ٢، ص ١١٤٥؛ مير منشي: خلاصة التواريخ، ص ٢٣٦-٢٣٧.

(٦٢) روملو: م. ن.، ج ٣، ص ١٢٨٣-١٢٨٤؛ إسكندر بيك: تاريخ عالم آراي عباسي، ج ١، ص ١٤٤.

(٦٣) روملو: م. ن.، ج ٢، ص ١١٤٥.

(٦٤) جعفریان: دين وسياسة در دوره صفوي، ص ٤٣٤-٤٣٨.

(٦٥) الصوفية: تعددت الآراء في أصل كلمة "صوفي" ورشحت لهذه الكلمة أصول كثيرة منها ما يوافق صورته من الناحية الصرفية ومنها ما يخالفها. والغالب أنها تشتق من «الصوف» باعتبار أن لباس الصوف كان منذ القديم شعاراً للزهاد والنساک سواء العرب أو الساميين أو الآريين من أصحاب الأديان المعترف بها عندنا وغيرهم. ثم إن لبس الصوف الذي ظهر في المجتمع الإسلامي في بداية القرن الثاني الهجري، كان رد فعل لحركة سياسية أرادت أن تثبت الإرفاه في المجتمع الإسلامي وتفرض لبس الخنز ﴿وهو نسيج من الحرير والصوف﴾ على كل من يتصل بالدولة وقد أدى هذا إلى ظهور مجموعة من الزهاد يلبسون الصوف وخاصة في مصر الكوفة حيث ظهر أول من لقب بالصوفي من المسلمين كأبي هاشم الكوفي وجابر بن حيان وعبدك الصوفي في الكوفة وأبي عبد الرحمن الصوفي في الإسكندرية بمصر. وعن نشأة التصوف في الإسلام فإنها تعود إلى ظهور أهل الصفة وهم جماعة من المؤمنين تفرغوا للصلاة والعبادة بالمسجد في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) متخليين عن كل نشاط دنيوي وقد حظوا بعطف الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) والأمة. وخلال القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي ظهر كثير من أصحاب النظريات الصوفية بعد أن مرّ التصوف من مرحلة الزهد والتقشف إلى الاستغراق في العبادة فسعيد بن المسيب وخباب بن الأرت والحسن البصري زهاد من أهل القرن الأول الهجري. ومن بين أصحاب التصوف النظري سفيان الثوري وإبراهيم بن الأدهم وابتداءً من القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي قام الجنيد بأول محاولة للتوفيق بين التصوف وتعاليم السنة وفي إقليم إفريقية ظهر الصلحاء الأولون في عصر الأغالبة انطلاقاً من القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي وأغلبيتهم من طبقة المثقفين وهذا لا ينفي وجود طبقة من الزهاد محدودة

العدد مع الفتح الإسلامي بسائر أنحاء الشمال الإفريقي. للمزيد ينظر: الأمين: دائرة المعارف الإسلامية الشيعية، ج ٩، ص ٢٨٨-٤٣٢.

(٦٦) جعفریان: دین و سیاست در دوره صفوی، ص ٤٣٤-٤٣٨.

(٦٧) الحسون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ٤٥٠.

(٦٨) م. ن. والصفحة.

(٦٩) روملو: أحسن التواريخ، ج ٣، ص ١٢٢٥؛ مير منشي: خلاصة التواريخ، ص ٢٣.

(٧٠) روملو: م. ن.، ج ٣، ص ١٢٢٤؛ خاتون آبادي: وقائع السنين والأعوام، ص ٤٦٢.

(٧١) للمزيد عن أسباب اعتزال المحقق الكركي المعتزك السياسي في البلاط الصفوي ينظر: الحسون: المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ١، ص ٤٦٢-٤٨١.

(٧٢) ينظر: المهاجر: الشهيد الأول عصره سيرته أعماله وما مكث منها (ضمن موسوعة الشهيد الأول)، ص ٢١٨-٢١٩.

(٧٣) ناقش المحقق الكركي ما يطلق عليه اصطلاحاً "ولاية الفقيه" في عدة مصنفاته وفي مختلف الأبواب الفقهية. ففي "جامع المقاصد في شرح القواعد" للعلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ / ١٣٢٦ م) وهو من أشهر مصنفاته الفقهية أورد في مبحث "صلاة الجمعة" وعند شروعه في تعداد شروط إقامتها والتي بضمنها حضور المعصوم أو نائبه، بحث المحقق الكركي حكم إقامتها في عصر الغيبة وردّ على أدلة المعارضين في معرض إشارته إلى آراء الشيخ الطوسي والشريف المرتضى وابن سلالر الديلمي وابن إدريس الحلي الذين لا يقولون بها في عصر غيبة الإمام (عليه السلام). فهؤلاء الأعلام يرون أن من شرائط صلاة الجمعة حضور المعصوم أو من ينصبه الإمام لذلك، فمسألة إقامتها منتفية في عصر الغيبة من وجهة نظرهم. ويستدل المحقق الكركي أن الفقيه الجامع للشرائط المنصب من قبل الإمام بنحو كلي يجب إطاعة أحكامه وفتاواه ومساندته في إقامة الحدود والقضاء بين الناس؛ فلا يمكن أن يكون تنصبيه للفتوى والقضاء فقط، فصلاة الجمعة داخلية ضمن هذه الصلاحيات. كما أفرد المحقق الكركي رسالة خاصة أسماها "الجمعة" ناقش فيها المسائل المتعلقة بإقامة صلاة الجمعة وبضمنها مسألة نيابة الفقيه العدل الامامي الجامع لشرائط الفتوى عن الإمام في حالة الغيبة وهل يشترط وجوب الإمام المعصوم أو نائبه لأداء صلاة الجمعة وغيرها من المسائل في باب صلاة الجمعة التي بين وبث من خلالها نظرية ولاية الفقيه. ينظر: الكركي: جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ٢، ص ٣٧٤-٣٨٠؛ الجمعة (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره - الرسائل)، ج ٤، ص ٢٤٧-٢٩٦.

- (٧٤) الكركي: الجمعة، ص ١٨.
- (٧٥) م. ن. والصفحة.
- (٧٦) الكركي: جامع المقاصد، ج ٣، ص ٤٨٨.
- (٧٧) ينظر: م. ن.، ج ٣، ص ٣٧٠.
- (٧٨) الكركي: حاشية إرشاد الأذهان (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٩، ص ٣١٠.
- (٧٩) الكركي: جامع المقاصد، ج ٣، ص ٤٨٨-٤٨٩.
- (٨٠) الكركي: الجمعة (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ص ٢٦٣.
- (٨١) الكركي: حاشية إرشاد الأذهان (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٩، ص ٣١٠.
- (٨٢) حسيني زاده: آفاق الفكر السياسي عند المحقق الكركي، ص ١١٦-١١٧.
- (٨٣) ينظر: الكركي: قاطعة اللجاج في تحقيق حلّ الخراج (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٥٠٩-٤٤٧.
- (٨٤) ينظر: الكركي: الأرض المدرسة (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٥، ص ٢٥-١٩.
- (٨٥) الكركي: قاطعة اللجاج في تحقيق حلّ الخراج (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٤٥٦.
- (٨٦) العلامة الحلي: مختلف الشيعة في أحكام الشريعة، ج ٤، ص ٤٧٨.
- (٨٧) الكركي: قاطعة اللجاج، (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٥٠٤.
- (٨٨) م. ن.، ج ٤، ص ٤٩٧ وما بعدها.
- (٨٩) م. ن.، ج ٤، ص ٤٩٦.
- (٩٠) م. ن.، ج ٤، ص ٥٠٦.
- (٩١) الكركي: جامع المقاصد، ج ٣، ص ٤٠٨.
- (٩٢) الكركي: قاطعة اللجاج، (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٥٠٠.
- (٩٣) الكركي: جامع المقاصد، ج ٣، ص ٣٧٠، ٣٧٩.
- (٩٤) الأفتندي: رياض العلماء، ج ١، ص ١٦-١٧.
- (٩٥) حسيني زاده: آفاق الفكر السياسي عند المحقق الكركي، ص ١٣٣.
- (٩٦) الكركي: جامع المقاصد، ج ٣، ص ٤٨٩.
- (٩٧) الكركي: قاطعة اللجاج، (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، ج ٤، ص ٥٠٤؛ حسيني زاده: آفاق الفكر السياسي، ص ١٣٦-١٣٧.

المصادر والمراجع

أ. المصادر العربية:

الأفندي، الميرزا عبد الله بن عيسى بيك بن محمد صالح بيك التبريزي الاصفهاني (ت ١١٣٠ هـ / ١٧١٨ م):

رياض العلماء وحياض الفضلاء، تحقيق: أحمد الحسيني، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، (قم-١٤٠٣).

البحراني، يوسف بن أحمد بن إبراهيم الدرّازي العصفوري (ت ١١٨٦ هـ / ١٧٧٢ م):

لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، حققه وعلق عليه: محمد صادق بحر العلوم، مطبعة النعمان، ط٢، (النجف-١٩٦٩)، ص ١٥١.

التفرشي، مصطفى بن الحسين الحسيني (ق ١١ هـ / ١٧ م):

نقد الرجال، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، (قم-١٤١٨)

الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين المشغري (ت ١١٠٤ هـ / ١٦٩٣ م):

أمل الآمل في علماء جبل عامل، تحقيق: أحمد الحسيني، مطبعة الآداب، (النجف-١٣٨٥).

الخوانساري، مير محمد باقر بن زين العابدين بن أبي القاسم الموسوي (ت ١٣١٣ هـ / ١٨٩٥ م):

روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، الدار الإسلامية، (بيروت-١٩٩١).

العلامة الحلبي، جمال الدين أبو الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦ هـ / ١٣٢٦ م):

مختلف الشيعة في أحكام الشريعة، إعداد وتحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، بوستان كتاب، ط٢، (قم-٢٠٠٢).

الكركي، زين الدين أبو الحسن علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي (ت ٩٤٠ هـ / ١٥٣٤ م):

الأرض المدرسة (ضمن سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، جمعها وحققها: محمد الحسون، منشورات الاحتجاج، (طهران-١٤٢٣).

جامع المقاصد في شرح القواعد، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط ٢، (قم-١٤١٥).

الجعفرية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، جمعها وحققها: محمد الحسون، منشورات الاحتجاج، (طهران-١٤٢٣).

الجمعة (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره - الرسائل)، جمعها وحققها: محمد الحسون، منشورات الاحتجاج، (طهران-١٤٢٣).

حاشية إرشاد الأذهان (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، جمعها وحققها: محمد الحسون، منشورات الاحتجاج، (طهران-١٤٢٣).

قاطعة اللجاج في تحقيق حل الخراج (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، جمعها وحققها: محمد الحسون، منشورات الاحتجاج، (طهران-١٤٢٣).

المجلسي، المولى محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود عليّ الاصفهاني (ت ١١١١ هـ / ١٦٩٩ م):

بحار الأنور الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تحقيق: محمد باقر البهبودي وآخرون، مؤسسة الوفاء، ط ٢، (بيروت-١٩٨٣).

ب. المصادر الفارسية:

إسكندر بيك منشي (ت ١٠٤٣ هـ / ١٦٣٣ م):

تاريخ عالم آراي عباسي، زير نظر با تنظيم فهرستها ومقدمه: ايرج افشار، مؤسسه انتشارات امير كبير، ط ٣، (تهران-١٣٨٢ ش).

خاتون آبادي، عبد الحسين حسيني (ت ١١٠٥ هـ / ١٦٩٤ م):

وقائع السنين والأعوام، دار الكتب الإسلامية، (تهران-١٣٥٢).

خواندمير، غياث الدين بن همام الدين محمد بن جلال الدين شيرازي (ت ٩٤٢ هـ / ١٥٣٦ م):

حبيب السير في أخبار أفراد البشر، زير نظر: محمد دبیر سياقي، انتشارات خيام، ط ٤، (تهران - ١٣٨٠ ش.).

روملو، حسين بيك (توفي بعد ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م):

أحسن التواريخ، تصحيح وتحشيه: عبد الحسين نوائي، انتشارات أساطير، (تهران - ١٣٨٤ ش.).

مؤلف نا شناخته (ق ١٠ هـ / ١٦ م):

عالم آراي صفوي، باهتمام: بدر الله شكري، انتشارات اطلاعات، (د. م. - ١٣٦٣ ش.).

مير منشي، أحمد بن شرف الدين الحسين الحسيني القمي (توفي بعد ١٠١٥ هـ / ١٦٠٦ م):

خلاصة التواريخ، تصحيح: إحسان إشراقي، انتشارات دانشگاه تهران، (تهران - ١٣٥٩).

ج. المراجع العربية والمعربة:

الأمين، حسن:

دائرة المعارف الإسلامية الشيعية، دار التعارف، ط ٦، (بيروت - ٢٠٠٢).

الأمين، محسن بن عبد الكريم بن علي الحسيني الشقراي العاملي:

أعيان الشيعة، حققه وأخرجه وعلق عليه: حسن الأمين، دار التعارف، ط ٥، (بيروت - ٢٠٠٠).

جابر، علي داود:

معجم أعلام جبل عامل من الفتح الإسلامي حتى نهاية القرن التاسع الهجري، دار

المؤرخ العربي، (بيروت - ٢٠٠٩).

جمع من المؤلفين:

المنجد في الأعلام، دار المشرق، ط ٢٣، (بيروت-١٩٦٦).

جمع من المؤلفين:

موسوعة طبقات الفقهاء، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، (قم-١٤٢٩).

حسيني زاده، محمد علي:

آفاق الفكر السياسي عند المحقق الكركي، ترجمة: علي ظاهر، مراجعة وتنقيح: عدنان

علي الحسيني، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، (قم-٢٠٠٥).

الحسون، محمد:

المحقق الكركي حياته الشخصية والسياسية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)،

منشورات الاحتجاج، (طهران-٢٠٠٢).

المحقق الكركي حياته العلمية (من سلسلة حياة المحقق الكركي وآثاره)، منشورات

الاحتجاج، (طهران-٢٠٠٢).

الزركلي، أبو غيث خير الدين بن محمود بن محمد:

الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين،

دار العلم للملايين، ط ١٦، (بيروت-٢٠٠٥).

السيد، كمال:

نشوء وسقوط الدولة الصفوية دراسة تحليلية، باقيات، (قم-٢٠٠٥).

الصدر، حسن بن هادي بن محمد علي الموسوي الكاظمي:

تكملة أمل الآمل، تحقيق: أحمد الحسيني، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي،

(قم-١٤٠٦).

القمي، عباس بن محمد رضا بن أبي القاسم:

الكنى والألقاب، المطبعة الحيدرية، (النجف-١٩٧٠).

القزويني، جودت:

تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية من العصر البويهي إلى نهاية العصر الصفوي الأول، دار

الرافدين، (بيروت-٢٠٠٥).

المهاجر، جعفر:

أعلام الشيعة، دار المؤرخ العربي، (بيروت-٢٠١٢).

جبل عامل بين الشهيدين الحركة الفكرية في جبل عامل في قرنين من أواسط القرن الثامن للهجرة حتى أواسط القرن العاشر، المعهد الفرنسي للشرق الأدنى، (دمشق-٢٠٠٥).

الشهيد الأول عصره سيرته أعماله وما مكث منها (ضمن موسوعة الشهيد الأول)، مركز العلوم والثقافة الإسلامية، (قم - ٢٠٠٩).

الهجرة العاملة في العصر الصفوي أسبابها التاريخية ونتائجها الثقافية والسياسية، دار الروضة، (بيروت-١٩٨٩).

د. المراجع الفارسية:

جعفریان، رسول:

دين وسياسة در دوره صفوي، انتشارات انصاري، (قم-١٣٧٠).

معين، محمد:

فرهنگ فارسي، مؤسسه انتشارات أمير كبير، ط ١٥، (تهران-١٣٧٩).

هـ. الرسائل والأطاريح الجامعية

الصراف، علي زهير هاشم:

الحياة العلمية عند الإمامية في جبل عامل بين القرنين السابع والتاسع الهجريين، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة الكوفة - ٢٠١٤).